

<p>تصنيف هذا القرار:</p> <p>نسخة من تصنيف التسلسل الزمني لعام 1977</p> <p>نسخة من تصنيف المواضيع</p> <p>في باب:</p> <p>الباب الفرعي:</p>	<p>القرار رقم AGN/46/RES/9</p> <p><u>الموضوع:</u></p>
--	---

نص القرار

ان الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية - انتربول المجتمعة في دورتها الـ 46 في ستوكهولم بين الأول والثامن من أيلول/سبتمبر 1977 ،

إذ تتذكر القرار رقم 6/تزييف عملة/ق/4 وعنوانه "وسائل الدفع - التعاون" المتخذ اثناء المؤتمر الدولي السادس حول تزييف العملة المنعقد في مدريد بين الثامن والحادي عشر من آذار/مارس 1977 ،

وإذ تشير الى المرتبة العالية التي يحتلها التداول التدييسي للشيكات المسروقة والمزورة و/أو المقلدة في مجال الاختلاسات الدولية،

وإذ تعتبر ان اجهزة المكافحة المخصصة تلاقي صعوبات جمة نتيجة اشعارها بصورة متأخرة بمثل هذه المخالفات،

وإذ تتذكر القرار حول السرعة في تبادل المعلومات المتخذ اثناء دورة الجمعية العامة الـ 44 في بونس آيرس عام 1975 ،

توصي:

- ان تقوم المؤسسات المالية وغيرها واجهزة المكافحة برد فعل مباشر تجاه كل مخالفة من هذا النوع،

- ان تعمل على الحصول على اوفر عدد ممكن من المعلومات (اوصاف الجناة، مواصفات الشيكات المتداولة...)

- ان يصار الى تنبيه المكتب المركزي الوطني التابع للبلد حيث تم اصدار مثل هذه الشيكات بصورة فورية.
